في الاحوذي شرح الترمذي عن بعضهم ان لله الف اسم وللنبي صلى الله عليه وسلم
الف اسم وقال الشيخ برهان الدين الحلبي وقد رايت بخطه في القاهرة
مصنفا يسمي المستوفى في اسما المصطفى وقيل هي تسعة وتسعون وهو
الذي شرح عليه السنوسي وقيل هي ثمانون وقيل هي خمسون وقيل
اربعمائة والصحيح منها ما ورد في ستة او عظم قدره والاهلا فان
قلت فكيف يجمع بين هذه الاقوال وقوله عليه الصلاة والسلام
لي خمسة اسماء وقوله لي عشرة اسماء وبين هذين العددين ايضا قلت
قوله لي خمسة اسماء مثل قوله لي فلان ثلاث خصال فلا يلزم نفي غيرها
بنا على ما هو الراجح في الاصول من ان مفهوم العدد لا يفيد حصرا على ان
بعضهم تاول الحديث على ان المراد ببيان الاسماء المشهورة المذكورة في
الكتب القديمة او على ان المراد ببيان الاسماء المتفرقة من الصفات الدالة
على المدح كمحمد واحمد والماحي والحاشر او على ان المراد ببيان ما
سماه به الله تعالى في التوراة والانجيل والباقي يأتي على لوصفية والرسل
جمع رسول جمع كثرة وسميت بذلك لان الله تعالى وتقدم تفريقه
واما الرب لغة فيطلق بمعنى المالك والسيد والمصلح والمربي والخالق
والمعبود والمدبر والجابر والصاحب والثابت والقريب والجامع والمحيط
والكفيل والخير والذي يربي النعم ويزيدها وكلها ترجع الى معنى الحفظ
والتربية وهل هو في الاصل مصدر بمعنى تبليغ الشيء الى الحد الذي يريده
المربي شيأ فشيأ اطلق عليه تعالى كقولهم بمعنى عادل او صفة وعلى هذا
فقيل اسم فاعل اصله رابح حذفت الفه لكثرة الاستعمال وردّ بانه
خلاف الاصل وقيل انه صفة مشبهة وزنه فعل واعترض بانها لا تضاف
الا اذا لازمه والفعل من هذه المادة متعد واجيب بتنزيله منزلة
اللازم اشتقاقا منه على ما مر بيانه ويختص مفرد المحلى بال
بالله تعالى وقوله الجاهلية لحكمهم الناس الربه من كفرهم وعنوهم
واما جمعا فيطلق على غيره تعالى مقترنا واما مضافا فخرج في
النهاية بالجواز شرعا بقية البهائم كالاموال كرب الدار والابل لكثرة وقوعه
في الحديث ولان البهائم غير متعبدة ولا مخاطبة واما العقلاء في
الصحيحين لا يقولن احدكم ربك الى ان قال ولا يقل احدكم ربي قال
النووي نهي للمملوك ان يقوله لسيده واختار القاضي عياض ان النهي عن
الاكثار والعادة وقد حمل الطيبي النهي على المنع قال بعض العارفين
واعلم ان وجوه تربيته تعالى لخلقه لا يحيط بها غيره سبحانه
ومن بعضها بقية بعض احوال الحيوان تربية النطفة اذا وقعت في الرحم
حتى تصير علقة ثم مضغة ثم يصير منها عظام وعظاريف ورباطات

واوتار

واوتار واوردة وشرايين ثم ينفصل بعضها بعض ثم يصير في كل فوهة خاصة
كالنظر والسمع والنطق فسبحان من يصور بشكم واسمع بعظمه والنطق بلحم
ومنها في بعض احوال النبات ان الحبة اذا وقعت وقعت في الارض فحصل
لها رطوبة انتفخت ثم لا تنتفخ مع عمومها الا لانتفاخ لها الا من اعلاها هناك
واسفلها فيخرج من الاعلا الجذر الصاعد وهو الساق ثم يتفرع منه
اغصان كثيرة ثم منها ثمر ثم يشتمل على اجزاء كثيفة كالقشر
ولطيفة كاللب ثم دهن واما الجزء الفايض من اسفل الحبة فينفرع
الى عروق ثم ينتهي الى اطرافها وهي في اللطافة كانها مياه منعقدة
ومع غاية لطفها تنفوض في الارض الشديدة الصلابة وارفع فيها
فتوغ جاذبة تجذب الاجزاء اللطيفة من الطين الى نفسها والحكمة في جميع
هذه الشئون بيرات تحصيل ما يحتاج اليه النوع الحيواني حضوصا الادمي
من الغذاء والادام والشراب والفواكه كما يشير اليه قوله تعالى انا
صببنا الماء صبا ثم شققنا الارض شقا فانبتنا فيها حبا وعنبا وقضبا وزيتونا
ونخلا وحدايق غلبا وفاكهة وابا متاعا لكم ولانعامكم فسبحان
رب الارباب الهادي للصواب فان قلت قد تقدم ان النبوة
اعم من الرسالة ولا شك ان ختم الاعم ختم للاخص بخلاف العكس
فالمناسب لا يطابق المراد قلت لا شك في صحة ما قلته ولكن اجابه
القرافي فقال وختم النبيين غير انه لما لم يتاتّ له النظم الا مع الرسل
عبر به مريدا منه المعنى الاعم اطلاقا لليزوم وارادة الملزوم على
هو طريق الكناية وليست الاضافة الا لبيان الواقع لا للتخصيص
كما لا يخفى عليك فتدبره ثم عطف على نبي المتقدم بيانه والد ابي
النبي صلى الله عليه وسلم فيشاركه في الحكم السابق وهو الدعا بالصلاة
والسلام لان الله عالهم مودة ورحمة لهم ولم يسالنا صلى الله عليه وسلم
اجرا على ما وصلنا على يده من الخيرات الا المودة في القربى والمناسب
لمقام الدعا ان يراد اقاربه مطلقا سواكانوا من المومنين والمومنات
ومن ثم اختار الازهري وجماعة تخصيصهم وعزاه ابن المرابي لمالك
انهم كل من ينتمي لجده وان وقع فيه بنو اب في الزكاة والنهي بخلاف
فعند الشافعية تحل لشخص من اولادها شم والمطلب وهو احد
قولين عند نا وروج عليه صاحب المختصر في باب الزكاة وقال فيه
سبعة بزروف انه المذهب وان المرابي انه صحي البه مالك والذي عيني
انه المختار عند نا والمشهور من مذهب مالك القول الثاني وهو
اختصاصه باولادها شم دون المطلب ابن الحاجب فنهوا هاشم الى
وما فوق غالب غير آل وفيما بينهما قولان الجلال في الخصايص لله صلى الله